



رئيس الهيئة

قرار رقم (١٤٣) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٥ / ٧ / ٢٠٢٥

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

الرقم القومي	الصفة	رقم القيد	الاسم	م
٢٨٨٠٩٢٨٠١٠٣٠١١	حر	٥٤٢١٩	عبد الرحمن اسماعيل محمد رشاد	١
٢٦٤٠٦٢٣١٦٠٠٢٩٣	حر	٥٤٢٢٠	اسامة كمال عبدالله الجبالي	٢
٢٨٩٠٤٢٤٢٥٠٠١٦٦	حر	٥٤٢٢١	هبة محمد حسن احمد	٣
٢٨٧٠٣١٢٠١٠١٨٥١	حر	٥٤٢٢٢	محمد عبد الرحمن على شكري	٤
٢٨٦٠٧٠٤١٤٠١١٣١	حر	٥٤٢٢٣	فتى حامد عليوة جبر	٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

